

كتاب الصلاة ومواقيتها من البخاري للشيخ ابن عثيمين 05

محمد بن صالح العثيمين

نعم باب الصلاة باب الصلاة كفارة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن الأعمش قال سمعت حذيفة قال كنا جلوسا عند عمر رضي الله عنه فقال ايكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة - 00:00:00
قلت انا كما قال انك عليه او عليها لجريء قلت فتنة الرجل في اهله وما له وولده وجاره يكفرها الصلاة والصوم والصدقة والامر والنهي
قال ليس هذا اريد ولكن الفتنة التي تمواج كما يمواج البحر - 00:00:24
قال ليس عليك منها بأس يا امير المؤمنين ان بينك وبينها بابا مغلقا قال ايكسر ان يفتح؟ قال يكسر؟ قال اذا لا يغلق ابدا قلنا اكان عمر يعلم الباب؟ قال نعم. كما ان دون الغد الليلة - 00:00:44
اني حدثته بحديث ليس بالغاليل فهينا ان نسأل حذيفة فامننا مسروقا فسأل الباب عمر الله اكبر فقوله صلى الله عليه وعلى الله وسلم فتنة الرجل في اهله وما له وولده وجاره تكفرها الصلاة والصوم والصدقة - 00:01:02
يعني ما يحصل من الانسان مع اهله وما جاء نعم وما يحصل له في فتنة في ماله وولده وجاره يكفرها الصلاة والصوم والصدقة لقوله تعالى ان الحسنات يذهبن السينيات لكن عمر لا يريد هذا - 00:01:24
يريد الفتنة التي تمواج البحر والتي تضطرب فيها اقوال الناس هذا يدny وهذا يقصي هذا يكذب وهذا يصدق هذا يموه وهذا يصرح هذه الفتنة التي يسأل عنها عمر رضي الله عنه - 00:01:45
فقال له حذيفة ليس عليك منها بأس يا امير المؤمنين لانه سوف يستشهد قبل ان تقع هذه الفتية ووان بينك وبينها بابا مغلقا قال ايخرس ام يفتح؟ قال يكسر؟ قال اذا لا يغلق ابدا - 00:02:03
لانه اذا انكسر لا يمكن يغلق منكسر لو اردت اغلاقه لم تستطع لكن لو فتح امكن اغلاقه قال اذا يفتح لا يغلق ابدا وهذا الظن الذي ظنه عمر وقع - 00:02:27
فان الفتنة منذ كانت في زمان عثمان الى يومنا هذا ما زال لكنها احيانا تكثر واحيانا تقل قال قلنا اكان عمر يعلم الباب قال نعم يعدمه كما ان دون الغد الليلة - 00:02:50
واحد يجهل هذا اسئلتك احد يزهله وش معنى كما يعلم ان دون غد الليل كما ان دون غد الليل اليوم امس لها سؤال خاص لها ما سمعنا دون الغد ليلة - 00:03:09
لا لا ليس معنى طيب نعم من يعرف يلا عبد الله يعني كما ان هذه الليلة يعني قبل الغد احد يسرى على هذا احد يشكى عليه ان الليلة ليلة الخميس - 00:03:37
قبل يوم الخميس لا احد يشكل على اهاني حدثته بحديث ليس بالغاليل. الاغاليل جمع اغلوطة وهي ما يسمى باللغاز او المعايات او ما اشبه ذلك. يعني حديث واضح فهمنا ان نسأل حذيفة - 00:04:02
فامننا مسروقا فسأل الباب عمر هذا عمر كسرى لانه قتل شهيدا رضي الله عنه ومن بعده حصلت الفتنة. نعم بارك الله فيكم ان يسكت ان يتكلم بالحق الذي يراه انه الحق - 00:04:21
الاولى ان يسكت لانه اذا تكلم بما يرى انه حق فالطرف الآخر يرى انه تكلم بباطل ولا ينتفع به نعم لو كانت كلمته هي المصدرة الموردة يعني هي الحاسمة لا يجب عليه ان يتكلم - 00:04:45
اما اذا كانت كلمته لا تقييد وانما تزيد فتنة الشيعة اعلم فلا يتكلم اذا سئل الشيخ اما انت ما قلت لك اذا كانت كلمة ستفيده فليتكلم والا

فالسکوت خیر لان الكلام في الفتن - 00:05:05

حتى بالصدق يؤجج نار الفتنة ويزيدوها اي نعم بسم الله الرحمن الرحيم قال البخاري رحمه الله تعالى حدثنا قتيبة قال حدثنا باب الصلاة كفارة كتاب الاسراف نعم نعم حدثنا قتيبة قال حدثنا يزيد ابن زريع - 00:05:30

عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن ابن مسعود ان رجلا اصاب من امرأة قبلة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فانزل الله اقم الصلاة طرف النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن - 00:05:59

من السيئات فقال الرجل يا رسول الله هذا قال لجميع امتى كلهم طبعا من تقديم وتأخير او قران الاول قرنت حديث مسد طيب قوله تبارك قوله صلى الله عليه وسلم - 00:06:17

اه نعم قوله ابن مسعود ان رجلا اصاب من امرأة قبلة يعنون امرأة محرم عليها ان يقبلها لكن دعته نفسه الى ذلك فقبلها فاتى النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم فاخبره فانزل الله اقم الصلاة - 00:06:47

لدلوك الشمس الى غسق الليل فنعم اقم الصلاة فانزل الله اقم الصلاة طرف النهار انا ما عندي وقت ما هي عندي الوا مهيب عندي لكن الاية لفظها واقم الصلاة - 00:07:05

واقم الصلاة طرف النهار وزلفا من الليل طرف النهار هما الفجر والعصر وزلفا من الليل اي طائفة من الليل مثل العشاء ويجوز ان يكون المراد بطرف النهار الظهر والعصر لان - 00:07:28

الظهر والعصر في اخر النهار او في نصفه الاخير ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل يا رسول الله الى هذا؟ قال لجميع امتى كلهم. الحمد لله ففي هذه الاية دليل - 00:07:50

على امور الامر الاول ان القبلة ليست من كبائر الذنوب لأن كبائر الذنوب لا تكفرها الصلوات الخمس فان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم اشترط ليش في كون الصلوات الخمس تكفيها اجناب الكبائر - 00:08:10

ولكن هل يعني ذلك ان الانسان يؤمن ان يزيغ قلبه بهذا الامر لا يؤمن قد يترقى من ذلك الى الزنا الصريح الكامل والعياذ بالله ولهذا لا يجوز ان يتتساهم الانسان في هذا الامر - 00:08:34

من من مثل هذا الحديث من فوائد الحديث ان القرآن ينقسم الى قسمين القسم الاول ما نزل ابتداء والقسم الثاني ما نزل لسبب ومن فوائد الحديث ان الله يتكلم بالقرآن حين ان زاده - 00:08:54

لانه اذا كان نزول الاية لسبب دل هذا على ان الله تكلم بها بعد هذا السبب وهذا هو القول الراجح ان الله تعالى يتكلم بالقرآن حين انزاله ومن فوائد الحديث - 00:09:16

انه ان الصلاة لا تکفر مثل القبلة الا اذا كانت مقامة يعني اتي بها الانسان على وجه الاقامة والاستقامة بدون تفريط وبدون تهاون بشروطها واركانها وواجباتها وحينئذ من يضمن اليوم - 00:09:32

ان يأتي بصلاوة مقامة ان هذا لنادي كندرة الكبريت الاحمر كما يقولون او دونه خرق القتال ولهذا لا يجوز للفساق ان يتجرأوا على تقبيل من يحرم تقبيله ويقول الحمد لله - 00:10:00

اقم الصلاة طرف النهار وزلك من الليل يقول من قال انك تقيم الصلاة لعلك تأتي بالصلاحة المختلة في اركانها وشروطها وواجباتها ومن فوائد الحديث التكافؤ بين الحسنات والسيئات لقوله ان الحسنات - 00:10:21

يذهبن السيئات وهذا هو الحكم من وضع الموازين يوم القيمة ونضع الموازينقصد ليوم القيمة فلا تظلموا نفس شيئا وان كان مثقال حبة من خردل اتينا بها وكفى بنا وكفى بنا حاسبين ومن فوائد الحديث - 00:10:44

ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب احمد ان الرجل سأل هل هذا له خاصة قال بل لجميع الامة فالعبرة بعموم ايش اللفظ لا بخصوص السبب وهذه قاعدة معروفة في اصول الفقه - 00:10:59

فان قال قائل المستم تجيزون ان يصوم المسافر في السفر في رمضان وتقولون ان هذا لا يأس به بل هو افضل اذا لم يكن مشقة فالجواب؟ بل كيف نقول بذلك - 00:11:24

وقد قال النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا الحديث ورد على حال معينة وعلى شخص معين على حال معينة وعلى شخص معين - 00:11:48

فلا تتقيد بالشخص المعين الذي قال النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم هذا القليل من اجلي وهو الرجل الذي رأى النبي صلى الله عليه وسلم عليه زحاما وقد ظلل عليه - 00:12:07

فهو قد شق عليه الصوت فقال ليس من البر الصيام في السفر فيقال ان هذا الحكم لا يختص بهذا الرجل بل له ولامثاله واذا قلنا له ولامثاله صار عاما لكن - 00:12:24

قايسوا بهذه الحال فالعموم اذا باعتبار ايش باعتبار الحال ولا يختص بهذا الرجل المعين ويidel لذلك ان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم كان يرى اصحابه يصومون ويقطرون ولا ينهاهم - 00:12:43

بل كان هو يصوم ولو لا انه اخبر بان الناس شق عليهم لبقي صائمها قال ابو ذرار رضي الله عنه كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان في حر شديد - 00:13:04

حتى ان احدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر واكتثروا ظلا صاحب الكساد وما من صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبدالله بن رواحة اذا فالصوم افضل - 00:13:21

لانه كان الرسول عليه الصلوة والسلام ولانه يقع في الزمن المخصص له ورمضان وهو افضل من غيره ولان فيه ابراء للذمة او لان فيه سرعة ابراء الذل ولانه اسهل على المكلف - 00:13:41

ولهذا تجد الرجل اذا كان عليه قضاء يوم واحد تجده عنده اتفقل من عشرة ايام فالحاصل ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص سبب باعتبار ايش الحال باعتبارها فمن كانت حالة مثل هذا الرجل الذي شق عليه الصوم الى حد انه قد ضلل عليه والناس يزدحمنون ليطاعوه وكأنه صريح - 00:14:00

فهذا نقول له ليس من البر الصيام في السفر نعم قول النبي صلى الله عليه وسلم واليد تزنى وزناها البحر في الحديث الاخر لا يضر ببرأس احدكم في محيط فيخرج منه - 00:14:29

اهل الله عند الله ان من ان يمس يد امرأة لا تحل له. نعم. هذان حديثان يا شيخ ما يدل على ان هذا من كبار القبلة اعظم يعارض ما ذكرنا - 00:14:47

هذا الرجل ثابت. ما اجتنبت الكبار ولو كانت كبيرة ما اذهبتها الصلوة لعله جمع اليها التوبة ها جمع الى الصلوة التوبة هذا الرجل ايش توبة لا لا الاوتار ما ما بعظ الاشكال - 00:14:58

مجيء والله عز وجل قال ان الحسنات هو جاء يسأل جاء يسأل اما لو كان تائبا فيمكن ان نقول انه تائب وان الحسنات يذهبن السيئات ويرادن الحسنات توبة لكن ظاهر الاية الكريمة ان مراقب الحسنات هنا اقامۃ الصلاة - 00:15:19

طلعت نعم ايش اي نعم هو ما ما وقع مكفرا فانه لا يتبع يوم القيمة انت لكن فيه معادلة في يوم القيمة يؤتى بالحسنات التي بقيت والسيئات التي بقيت لم تزر - 00:15:40

فيعاد البيت ايش ثمة الاشكال الاخ عبد الله يقول الرسول ما امره بالتوبة بل قال ان الحسنات يذهبن السيئات يكفي من كونها وصفت بالسيئة انه يجب التوبة منه - 00:16:06